

# التعليق على نهاية التدريب نظم غاية التقريب (الجنايات 6) )

79-

لييب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام الايمان الاكاملان على سيد المرسلين. سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد. فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن - 00:00:00

ان علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين. وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال اللهم امين. نسأله عز وجل ان ينصر اخوتنا المجاهدين في ارض غزة نصرا مؤزرا. وان يكسر شوكة - 00:00:20

الفاصين وان يردهم خائبين اللهم امين. قال رحمه الله تعالى باب حد القذف القذف اخواني معناه في اللغة الرمي واما هنا في اصطلاح الفقهاء فالمراد بالقذف الرمي بالزنا على جهة التعيير - 00:00:40

الرمي بالزنا على جهة التعيير الرمي بماذا بالزينة. خرج الرمي بغير الزنا بان تقود لشخص يا كافر او يا مبتدع او يا تارك الصلاة فان هذا ليس قذفا في الاصطلاح فلا يستوجب الحد. وانما يستوجب التعيير - 00:01:03

واضح وعندما قلنا الرمي بالزنا على جهة التعيير. اخرج ما لو كان على جهة الشهادة فلو شهد اربعة ان فلانا زنا بفلانة فهذا ليس قذفا لكن لو شهد ثلاثة فقط هذا يعتبر قتل - 00:01:32

واضح اذا ما هو القذف؟ الرمي بالزنا؟ اخرج الرمي بغير الزنا. على جهة التعيير اخرج ما لو كان لا على جهة التعيير جيد والقذف كبيرة من الكبائر الله عز وجل يقول في سورة النور والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة شهداء - 00:01:57

تجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة ابدأ واولئك هم الفاسقون. كم ذكر امور كم امور تترتب؟ ثلاثة امر اول حد تجلدون ثمانين جلدة واضح؟ يرحمك الله. الثاني لا تقبل له شهادة ابدأ - 00:02:24

الثالث وولئك هم الفاسقون. ايش قال بعدها الا الذين تابوا. طيب الا الذين تابوا. استثناء الا الذين تابوا فليسوا فاسقين. جيد لكن هل تقبل لهم الشهادة ولا تقبل؟ هل تقبل منهم الشهادة ولا تقبل - 00:02:50

هل يجلدون او لا يجلدون واضح شوف هادي مسألة اصولية الاستثناء بعد المتعاطفات يعود على الجميع او يعود على الاخير فقط اتضح والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة - 00:03:13

ولا تقبلوا لهم شهادة ابدأ. واولئك هم الفاسقون الا الذين تابوا. طيب الذين تابوا اذا تابوا نجلدهم او لا نجلدهم نجري دولة نجري من جديد مر معنا قبل قليل في درس الصلاة. نجلدهم صح؟ قلنا تارك الصلاة فقط اذا تاب يسقط عنه الحد. غيره اذا تاب لا يسقط عنه - 00:03:38

والحد صح؟ بالاجماع يجلدون طيب الله عز وجل قال واولئك هم الفاسقون اذا تابوا زال عنهم اسم الفسق او لا يزول؟ بالاجماع يزول الاستثناء يعود على الاخير اجماعا واضح؟ طيب لا تقبل لهم شهادة ابدأ. اذا تابوا تقبل او لا تقبل هنا الخلاف. اتضح - 00:04:01

سيأتي معنا هذا في اصول الفقه ليس هذا محله فقط من باب انت ستكون غائبا. تمام. هذا من باب فقط التشويق دابا سنمزح معاك تمام فقال هنا القذف ما هو لغة الرمي واصطلاحا الرمي بالزنا على جهة التعيير. الرمي بالزنا على شكل التعيير - 00:04:31

اركان القذف ثلاثة قاذف ومقذوف ولفظ قاذف ومقذوف ولفظ القاذف القاذف له خمسة شروط والمقذوف له خمسة شروط حتى يستوجب الحد القاذف هنالك شروط تتعلق بالقاذف وهنالك شروط تتعلق بالمقذوف وهنالك ما يتعلق باللفظ. طيب ما الذي يشترط

في القاذف - 00:04:57

يشترط في القاذف ان يكون بالغاً عاقلاً مكلفاً يعني عفووا بالغاً عاقلاً مختاراً واضح بالغاً عاقلاً مختاراً ليس والداً للمقذوف وان يكون ملتزماً بالاحكام هل شروطه ماذا؟ محمد عبد الحكيم كذبتها - 00:05:29

الشرط الاول ان يكون بالغاً الثاني عاقلاً الثالث مختاراً الرابع ليس والداً للمقذوف الخامس ملتزماً بالاحكام الشرط الاول في القاذف ان يكون ماذا؟ بالغاً. طيب لو كان القاذف صبياً. صبي قال بشخص - 00:05:57

كبير قال يا زاني هل يقام الحد على الصبي؟ لا لا يقام. لا حد على صبي مجنون لا يقام عليه الحد لكن انتبه معي. هذا الصبي وهذا المجنون ان كان لهما نوع تمييز يعزران - 00:06:19

ان كان هذا الصبي له نوع تمييز نوع ادراك يعزر حتى لا يعتاد هذه الالفاظ وكذلك هذا المجنون لان الجنون درجات ليس على درجة واحدة صح؟ الجنون فنون. اشكال وانواع مختلفة نعم - 00:06:38

فليس الجنون كله نوع واحد. تعرفون هذا ولا ما بعضهم يعني يكون مجنوناً هو في الحقيقة ليس مجنون وانما يعمل في المخابرات. واضح؟ طيب اذا يشترط ان يكون القاذف ماذا؟ بالغاً وان يكون القاذفون وان يكون القاذف مختاراً. فلو كان القاذف مكرها - 00:06:55

لا لا يقام عليه الحد مكره هنا الاكراه معتبر لانه في الاقوال واضح ولا لا؟ ليس بالافعال على تفصيل المالكية تمام؟ ايوا وان يكون ملتزماً بالاحكام. يعني مسلماً او ذمياً - 00:07:24

فلو كان القاذف حربياً لا يقام عليه الحد لانه غير ملتزم بالاحكام جيد. الخامس ايش الا هذا شرط عدم النفي الا يكون القاذف وارداً للمقذوف لو قذف الاب ولده ولو قذفت الام ولدها. الاب يقول لولد يا زاني، الام تقول لولدها يا زاني او يا زانية او الجد - 00:07:47 لا يقام الحد على الاب او الام او الجد او الجدة بقذف الولد لا يقام. لكن يعزى؟ نعم يعزر. يحرم؟ نعم يحرم. يحرم يعزر. لكن لا يقام الحد فهمتم واضح بارك الله فيكم - 00:08:16

اذا كم شروط هذه خمسة تتعلق بمن؟ بالقاذف انتهينا ماذا يشترط في المقذوف حتى يقام الحد الشرط الاول ان يكون مسلماً ان يكون المقذوف مسلماً الشرط الثاني ان يكون بالغاً - 00:08:32

الثالث ان يكون عاقلاً الرابع ان يكون حراً لماذا لا تكتفي سقفي الرابع ان يكون حراً الخامس ان يكون عفيفاً الاول ان يكون مسلماً الثاني ان يكون بالغاً الثالث ان يكون عاقلاً. الرابع ان يكون حراً. الخامس ان يكون عفيفاً. هيئته معي - 00:08:55 هل اشترطنا في القاذف القاذف ان يكون مسلماً الاسلام لكن في المقذوف اشترط الاسلام واضح؟ وبالتالي لو رمى كافراً بالزنا. مسلم رمى كافراً بالزنا لا يقام عليه حد القذف. لكن يعزر - 00:09:27

طيب لو رمى صبياً بالزنا لا يقام عليه حد القذف لكنه يعزر لو رمى مجنوناً بالزنا لا يقام عليه حد القذف لكن يعزر الا مثلاً لو رماه في ايام افاقته - 00:09:49

قال ان فلان عندما كان عاقلاً زناً فهمتم ولا لا واضح؟ اه الشرط الرابع ايش قلنا؟ ان يكون حراً فلو رمى عبداً بالزنا لا يقام عليه الحد الخامس ان يكون ايش - 00:10:06

عفيفاً ايش معنى عفيفاً يعني لم يسبق ان زنا من قبل طبعاً هم يقولون لم يسبق انه زنا ولا اتى دبر زوجته. واضح؟ لكن نقصر الان انه لم كيف حاله يا حسن - 00:10:27

سألت عنك في الدرس الاول كنت مريضاً لا لا باس بدرس النحو سألت عنك وكتبت اسمك في السبورة وقلنا للمح الصفة بعد ذلك تسمع الدرس او يشرح لك احدهما حتى تعرف اسمك هذا حسن اذا دخلت عليه ال فانه يكون ال هذه زائدة - 00:10:42 زائدة غير لازمة للمح الصفة. واضح ولا لا؟ نعود الى الفقه طيب بارك الله فيكم ان يكون عفيفاً عن الزنا لن يكون عفيفاً عنيلاً. فلو انه زنا ثم تاب فرماه شخص فقال يا زاني او زني لا يقام الحد على القاذف. نعم يعزى - 00:11:06

لكن لا يقام الحد عليه تمام؟ ولا يقال التائب من الذنب كما لا ذنب له. نعم هذا حديث. عن النبي صلى الله عليه واله وسلم. لكن هذا

الحديث المراد في شأن الآخرة التائب من الذنب كما لا ذنب له. اما في احكام الدنيا فاثار الذنب باقية - 00:11:28

اثار الذنب باقية ولذلك ابونا ادم عليه الصلاة والسلام اكل من الشجرة وتاب صح قبل الله توبته او لا؟ قبل الله توبته ومع ذلك مع قبول التوبة اخرج من الجنة - 00:11:50

ولم يعد بعد التوبة الى الجنة اتضح طيب هذي كم شروط الان؟ خمسة تتعلق بايش؟ بالمقذوف. جميل. ايش باقي عندنا؟ اللفظ اللفظ نوعان اما صريح واما كناية. الصريح كان يقول له زني - 00:12:04

انت زاني لط بفلان يا لوطي مثلاً هذا كله صريح وذلك في الزبد ايش قال؟ اوجب لرام باللواط والزناية جلدات ثمانين لحر احصنه وللريق النصف عرف محصنا مكلفا اسلم حراً ما زنى - 00:12:28

واضح ولا؟ جميل. ايوا. قال اوجب لرام باللواط والزنا. الرمي باللواط. الرمي بالزنا هذا صريح هذا صريح طيب وهذا الصريح لا يحتاج الى نية القسم الثاني لو قال له يا فاسق - 00:12:56

او قال للمرأة يا فاسقة قال يا خبيث قال للمرأة يا خبيثة قال يا فاجر قال المرأة يا فاجرة هذا كناية. ماذا قصدت فان قصد القذف اقيم عليه الحدو الا فلا يعزر - 00:13:16

هناك شيء ثالث اسمه التعريض تعريض كأن يقول مثلاً في وقت الخصومة في وقت الخصومة يقول انا لست بزاني هو يخاصم اخر زيد وعمرو يختصمان فقال عمرو انا لست بزاني. ايش معنى هذا الكلام - 00:13:37

يعني كأنك تلمح بان الذي يخاصمك هذا زاني واضح ولا؟ هذي سنة تعريض عندي الشافعية هذا التعريض لا يترتب عليه الحد مطلقاً في معرض الخصومة في غير معرض الخصومة. وقال بعض الفقهاء كالمالكية والحنابلة اذا كان في مقام الخصومة فانه - 00:14:01

يترتب الحد عليه في مقام الخصومة واضح؟ طيب اذا هذا هو القذف باختصار. فقال هنا اذا رمى الانسان شخصا بالزنا فقاذف وحده تعين ولا يحد والد المقذوف. اذا الشرط في القاذف الا يكون والد المقذوف - 00:14:24

والمراد بالوالد الاب والام ان علماً واضح بل غيره ان كان ذا تكليف. اي ان كان القاذف ذا تكليفي. اي بالغ عاقل والشرط مع تكليفه ان يقذف حراً هذا شرط مقذوف ان يكون حراً عفيفاً. الشرط الثاني مسلماً. الشرط الثالث مكلف. وهذا انتبه معي - 00:14:48

هذا تعريف المحصن في باب القذف. شوفوا المحصن له تعريف في باب الزنا ولا هو تعريف اخر في باب القذف بباب الزنا من هو المحصن بالغ عاقل حر وطى في قبل في نكاح صحيح - 00:15:18

هل يشترط الاسلام في باب الزنا في المحصن لا يشتري لكن هنا في باب القذف من هو المحصن؟ شف ايش قال في الزبد وللريق النصف عرف محصناه مكلفا اسلم عرف محصنا مكلفا اسلم حراً ما زنى - 00:15:39

شف عرف محصنة هذا تعريف المحصن في باب القذف. فلا يلتبس عليك تعريف المحصن في باب القذف بالمحصن في باب الزنا المحصن في باب القذف شرطه الاسلام المحصن في باب الزنا لا يشترط فيه الاسلام - 00:16:01

اتضح ان شاء الله والشرط مع تكليفه ان يقذف حراً عفيفاً مسلماً مكلفاً فيجلد الرقيق اربعين وكل ضعفه يقينا. واضح الآية الكريمة والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة - 00:16:18

والرقيق على النصف ثم ذكر لك ما يسقط الحد. الان عندنا زيد قذف عمراً زيد هذا قذف عمراً كيف كيف يمكن ان يسقط حد القذف عن زيد كيف يمكن؟ ما هي مسقطات الحد - 00:16:40

ثلاثة الاول ثبوت الزنا على عمرو ثبوت الزنا على عمر كيف يثبت الزنا على عمر؟ يعني زيد قال عن عمرو يا زاني انت زني الان نقيم الحد على زيد حد القذف - 00:17:03

نعم الا ان سقط الحد. ما الذي يسقط الحد؟ واحد ان يثبت الزنا على عمرو كيف يثبت الزنا اما ببينة اربع شهود واما باقرار اما ان يقر عمرو او زيد يقيم شهوداً اربعة على زنا. هذا الامر الاول - 00:17:24

الامر الثاني يسقط الحد عن زيد القاذف اذا عفا عنه عمرو قال عفوت عنه واضح ولا؟ واذا عفا عنه ثم زيد مرة اخرى يقذفه فليس له

ان يطالب باقامة الحد - 00:17:48

لانه قد عفا عنه في المرة الاولى طيب اه الثالث اذا كان القذف للزوجة فان الحد يسقط عن زيد باللعان. كم صارت هذه؟ ثلاثة. انظر

ماذا قال. ولا ولا يحد حيث يثبت الزنا - 00:18:07

حيث يكمن الزنا بماذا يثبت الزنا اما باقرار او بينة شهداء. اما باقرار او بينة. تمام هذا الامر الاول اكتب واحد هنا اكتب واحد ولا يحد

حيث يثبت الزنا هذا واحد - 00:18:29

ولا بقذف زوجة الا عناء هذا الثاني لعام ولو عفا المقذوف عن حد سقط هذا الثالث اتضح يا شيوخ ثم قال وحيث هذي قاعدة وحيث

لم يجب اي وحيث لم يجب الحد - 00:18:48

فتعزير فقر مثلا قلت لك لو ان الصغير قذف او ان المجنون قذف وكان لهما نوع تمييز يعزران. لو ان الوالد قذف فرعه لا يوجد حد

لكن تعزير لو ان مسلما قذف ذميا لا يوجد حد لكن تعزير - 00:19:10

لو ان مسلما قذف غير عفيف لا يوجد حد لكن تعزير التوحد؟ قال وحيث لم يجب اي وحيث لم يجب الحد فتعزير فقط اتضح طيب

نكون بهذا انتهينا من حد - 00:19:34

القذف نكتفي بهذا والله اعلم وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - 00:19:55